

8984- بسبب رداءة خدمة حملة الحج خصم عليهم مبلغاً من

المال، فهل فعله صحيح؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

نعود مع مطلع هذه الحلقة الى رسالة وصلت الى البرنامج من احد الاخوة المستمعين يقول فاء نون حاء اخونا عرضنا له جزءا من رسالته في حلقة مضت وفي هذا اللقاء يسأل فضيلتكم شيخ صالح ويقول اثناء اشتراكنا في حملة للحج فؤجينا بالخدمات السيئة التي - [00:00:00](#)

كانت تقدمها وعانينا متاعب كثيرة لا يعلمها الا الله من نقص في الخدمات وحينئذ لاحظنا ايضا نقصا في النواحي نارية وبقي لهم عندي مبلغ ثلاثمائة ريال هو باقي اشتراكي معهم ولم اعطهم اياه نتيجة لخدماتهم المتواضعة - [00:00:20](#) وسؤالي هل يجب علي ان ادفع لهما المبلغ المذكور ام يكون حجي ناقصا اذا لم ادفعه؟ جزاكم الله خيرا. بسم الله الرحمن الرحيم الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. وبعد فيجب على اصحاب الحملات ان يوفقوا - [00:00:40](#)

لمن معهم من المتعاقدين معهم ان يوفر لهم متطلبات السفر ومتطلبات الحج والعمرة على خير وجه. كما فشرطوا عليهم والا يقصروا في شيء من ذلك. لانها لا واجب عليهم ولانها حقوق مخلوقين. يحاسبون عنها يوم القيامة ويؤاخذون - [00:01:00](#) بها الا ان يسمح لهم اصحاب الحقوق. فهي مسئولية عظيمة على اصحاب الحملات ان يبرئوا ذممهم من هذه العهد العظيمة التي تحملوها واما ما ذكره السائل من انه بقي له بقي عنده شيء من النقود التي آآ اشترطها عليه - [00:01:20](#) اصحاب الحملة ضمن المبلغ الذي يدفع لاصحاب الحملة من قبل الحاج او المعتمر وهو بقي عنده شيء من هذا المبلغ يريد ان آآ يقتص به منهم بسبب تقصيرهم في المسؤولية فهذا امر يحتاج الى المفاهمة بينك وبين اصحاب الحملة - [00:01:40](#) ان تتفاهم معهم فاذا اصطلحتهم على شيء من هذا الامر او غيره الصلح جائز بين المسلمين. اما ان تبقى دون مفاهمة معهم وبدون محاسبة معهم فهذا لا يصلح ولا يجوز. نعم - [00:02:00](#)